

حكم عمل ختمة قرآن ووهد ثوابها للميت، وحكم قراءة الفاتحة على الميت - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيراً واحسن اليكم مستمع بعث برسالة يقول سميته حواد سويلم من جمهورية مصر العربية وي العمل في الأردن حين بعث رسالة يقول أسائل فضيلة الشيخ عن الدعاء للميت لأنني كل لأنني في كل صلاة ادعوا لوالدي المتوفى واقرأ له الفاتحة - 00:00:00 افي كل صلاة وادعوه له واقول يا رب اغفر له وارحمه ثلاث مرات قبل وفاته حملني امانة ان اعمل له ختمة وهو قتل توفي في اول يوم من شهر رجب وانا في كل عام من هذا الشهر ارسلوا الى المنزل ان يعمدوا له سنويًا بحضور مقرئ القرية - 00:00:20 واحيائها واحيائها بتلاوة القرآن الكريم بدون مكبر صوت. الرجاء الافادة عن هذه السنوية اهي بدعة ام جائزه؟ جزاكم والله خيره. اما دعاؤك لوالدك هذا امر مشروع. وجزار الله خيرا. قال الله سبحانه وتعالى واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات - 00:00:40 عليه الصلاة والسلام رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات الاستغفار للوالدين وللمؤمنين بعد للنفس والدعاء لهم بعد الدعاء لنفسه هذا امر مشروع وفيه خير كثير والحمد لله. واما قراءة الفاتحة فهي بدعة لا - 00:01:00 لا يقرأها الانسان لنفسه ولا يقرأها لغيره لانه لم يرد في قراءتها اه دليل على انها تقرأ للورد او تقرأ للاجر والثواب انما تقرأ في الصلاة قراءتها ركن من اركان الصلاة لا تصح الا به وهي اعظم سورة في كتاب الله ولكن لم يرد - 00:01:20 تقرأ للولد او للاجر او على ارواح الاموات كل هذا من البدعة. قال صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد. انما الذي يقرأ للورد هو اه آية الكرسي سورة الاخلاص والمعوذتين هذا الذي يقرأ للورد. والحفظ من الشيطان ويقرأ - 00:01:40 الفاكهة نعم تقرأ للرقية وهي افضل ما يرقى به افضل ما يرقى به المريض فهي رقية تقرأ على المريض قال الانسان على نفسه ويقرأ على غيره الاستشفاء بها من المرض فهي رقية عظيمة. واما عمل الختمة للميت فهذا بدعة. لم يرد به دليل لا من كتاب - 00:02:00

ولا من سنة عمل الختمة وجمع المقرئين وصرف الاموال على هذا كله لا يجوز. والذي ينبغي لك ان تتصدق بهذا المال الذي تصرفه على هذه الختمة على جمع المقرئين ان تتصدق به على المحجاجين بنية ان ثوابه لوالدك. والصدقة عن الميت - 00:02:20 مشروعة وفيها اجر وثواب اذا تقبلها الله سبحانه وتعالى. قال صلى الله عليه وسلم اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له. ولما سأله سعد رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم هل يتصدق عن امه الميت - 00:02:40

قال له تصدق عن امك هذا هو الذي ينفع الميت اما عمل الختمة وجمع المقرئين فهذا عمل مبتدع ليس فيه اجر وانما فيه اثم كن على من فعله اذا فعله وهو وهو عالم بعدم مشروعيته قوله صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو - 00:03:00 جزاكم الله خيراً واحسن اليكم ما سماه بالسانوية الشيخ الشیخ فالح. الترتیب بالسنة او بالاسبوع. نعم. او بالشهر يحتاج الى دليل ولكن يتصدق لميته في اي مناسبة آآتیسرت وحاجة عرّفت لا متقدما - 00:03:20 في اسبوع ولا بشهر ولا بسنة ويدعوه كذلك في اي مناسبة آآحصلت له نعم جزاكم الله - 00:03:40